

تنبیہات

علیٰ سے زعم منع نقد «حرکة طالبان»

باسمہا

کتبہ: حسہ صنیدع العجمی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

فهذه تنبيهاتٌ على تغريداتٍ أوردتها بعض طلبة العلم يُبرِّزُ فيها عدم نقد "حركة طالبان" باسمها، بحجة أن الحاكم أصبح منهم، وأن نقدها باسمها يعتبر نقداً للحاكم، وقد اشتمل كلامه على جملة من المخالفات، فحسُن التنبيه عليها، ودونك بعضها:

الأول: إن الأحزاب المخالفة للشريعة إنما تنقد من حيث أصولها ومن حيث مخالفتها الشرعية حتى يحذر الناس شرهم وشبههم، لا من حيث الأمور الدنيوية والسياسية.

الثاني: أن الأصل بوجود الأحزاب وتعددتها في المجتمع أمر منكر في الشرع، وهذا ما قرره أهل السنة وأكثروا من التحذير منه وبيّنه الأئمة المعاصرون، بل لم يقره إلا أهل البدع، فإن السكوت عن مخالفات حزبٍ مَنْ تَوَلَّى الحُكْم هو فرع من ذلك القول المنكر، فإن الواجب إنكار الأحزاب حتى لا يبقى إلا حزب واحد وجماعة واحدة.

الثالث: إن ولي الأمر الشرعي هو الحاكم لا الحزب، فلا علاقة بينها.

الرابع: إن كل حزب له أصول تخالف الحق يجب نقده باسمه ولو انتسب له الحاكم، وهذا مذهب السلف، ولا يمنع من ذلك كون الحاكم من ضمن هذا الحزب، فما زال العلماء يسمون الجهمية باسمها وينتقدونها، وأعظم من كان منهم وناصرهم وحمل الناس على معتقد الجهمية المأمون والواثق والمعتصم -ثلاثة خلفاء-، وكان الذهبي يسميها (دولة الجهمية)، وألف الإمام أحمد كتاباً في (الرد على الجهمية)، والجهمية في ذلك الوقت إنما هو

الخليفة وحزبه، وليس نقد الجهمية نقداً للخليفة إنما هو نقد لأصولهم الخبيثة، وهكذا نقد كل حزب، ومخالفات طالبان لأصول أهل السنة معروفة مشهورة.

الخامس: إن كل حزب خرج من رحم جماعة منحرفة لها اسم خاص يجب نقده باسمه الخاص حتى يحصل المقصود من التحذير، فإن التحذير من المخالفين ومناهجهم ليس أمراً تعبدياً غير معقول المعنى، وإنما له معنى شريف وهو تحذير الناس من هذا الانحراف، وهذا المعنى لا يحصل إلا بتسميته التي يعرف بها، وإلا فلا فائدة من التحذير، بل هو للتدليس أقرب منه للنصيحة التي تستفاد من التحذير.

السادس: إن نقد الحركات المتلبسة ببدع ومخالفات لا يكفي نقد أصولها العقدية دون التعرض لاسمها المعاصر المعروف عند الناس، بحجة انتساب الحاكم لهذه الحركة البدعية فإن هذا إغراق في الإرجاء، وإعطاء الحاكم من السلطة والاتباع ما لا يجوز إعطاؤه، ولذلك نقد العلماء "الأزارقة" و"النجادات" باسمها ولم يكتفوا بنقد أصلها العقدي-وهي من الخوارج-، وقد حكموا وجُيِّتَ لهم الزكاة، بل قال بعض الصحابة رضي الله عنهم: «لعن الله الأزارقة»، وكل هذا تحقيقاً للمصلحة التي من أجلها شرع التحذير من البدع وأهلها وتسميتهم، وهو تحذير الناس والنصح لهم، وابتعاداً عن التدليس والتلبس الذي هو من صفات المنحرفين عن السنة.

السابع: لو كان هذا القول صواباً لكان كل حزب يريد أن يحصن نفسه من الانتقاد ليس عليه إلا أن يخترع اسماً يتجنب فيه الفرق القديمة بحيث لم يسبقه إليه أحد، ويشهر اسمه في المعاهدات والمعاهدات ويصدر الأحكام باسم حزبه حتى يشتهر ذلك عند الناس فيتحصن

بذلك، والشريعة لا تأتي بمثل هذا، فهي أنزه وأرفع من هذه الضحالة، بل لو جعل هذا حكمَ بشرٍ لعابوه عليه.

الثامن: إن مما التبس على صاحب تلك التغيرات هو اعتباره لمصطلح عرفي جرى عليه عرف بعض الناس من العوام والسياسيين، فرتب عليه حكماً شرعياً خالف فيه الحكم الشرعي القطعي التي تواترت الأدلة على تقريره، وذلك أن بعض الناس اصطلاح في تسميته لذلك الحاكم الذي تولى زمام الأمور في أفغانستان بقولهم: (حكومة طالبان) فكأن مصطلح (طالبان) صار اسماً للحاكم كما لو قيل: (حكومة فلان) باسم أحد الأمراء والرؤساء، وهذا من أسباب الخلط الذي أنتج عنده الخطأ في الحكم على المسألة، وذلك أن هذا المصطلح - (حكومة طالبان) - لا يعدو أن يكون مصطلحاً لفظياً، لا يمكن أن تبنى عليه الأحكام الشرعية.

فلا يقال: ينقد الحاكم أو لا ينقد بناءً على قول: (حكومة طالبان) أو (حركة طالبان)، ولا يُمكن أن يُعطلَّ أصلُ السلفِ في التحذير من الفرق المخالفة المعروفة في كل عصر بناءً على قول: (حكومة طالبان) أو (حركة طالبان)، فإن الأحكام تبنى على اعتبارات كلية لا اعتبارات لفظية، وخاصة فيما يتعلق بالعقيدة، فغلبة لفظ: (طالبان) بين الناس سَوَّغَ أن يُقال: عقدت حكومة طالبان كذا وكذا، لا أن غيرها لا يصح أن يطلق عليه ذلك بل يصح، ولكن لكثرة دوران غيره كأن يقال: حكومة مصر أو الحكومة المصرية، ولا يقال: حكومة الإخوان، ويقال: حكم طالبان ولا يقال: حكم الإخوان، فلأجل دوران ذلك وكثرة استعمالها أو قلته استساغ الناس إضافة ذلك أو عدمه، فالمسألة لفظية لا أكثر ولا أقل،

فالعجب أن تبنى أصول الشريعة على اعتبارات لفظية وتترك القواعد الكلية والنصوص القطعية.

والواقع أنه يصح أن يقال: عقدت حكومة الإخوان في مصر أيام مرسي كذا وكذا، باعتبار أن رئيسهم منتمٍ لتلك الجماعة، كما يصح أن يقال: عقدت الحكومة المصرية أيام مرسي كذا وكذا، فكل حزب يمسك سدة الحكم ويتصرف في شؤون الدولة يصح أن تضاف له الأحكام التي يصدرها في الدولة لغة وعقلا وشرعا إلا أنه في بعض الدول يغلب اسم الحزب فتضاف له الأحكام أو المعاهدات والمعاهدات وفي البعض الآخر يغلب اسم الدولة فتضاف لها الأحكام، فلا يعول في المسائل القطعية والعقدية على مقدمات لفظية.

التاسع: القول بالتفريق بين الفرق القديمة فُتَنَّقَدَ باسمها ولو كان الحاكم منها، وبين الفرق الحديثة فلا تُنَّقَدُ باسمها إذا كان الحاكم منها لأن نقدها تهييج على الحاكم، قول ليس عليه دليل من كتاب ولا سنة ولا قول عالم، ولا عقل سديد يدل عليه.

ولما أمر أهل السنة المعاصرون كالشيخ ابن باز والألباني رحمهم الله تعالى بنقد الأحزاب التي تلبست بالبدع لم يستثنوا من نقدها كون الحاكم منها، فهذا القول هو محض افتراء على مذهب السلف، ومحاولة إحداث مذهب جديد لم يُقرَّره أحد من أهل العلم.

وإذا عُلِمَ ذلك: فإن نقد هذه الجماعات أو الأحزاب أو الفرق -سمَّها ما شئت- المخالفة للأصول الشرعية هو أمر شرعي سواء انتسب لها الحاكم أو لم ينتسب لها، وسواء كانت مسميات قديمة أو حديثة، فكل ذلك لا أثر له، لذلك جاء نقد الشيخ ابن باز رحمه الله وغيره من أهل العلم لفرقة الإباضية، وقد كانت وما زالت لهم دولة وحكم، فمن فرق بين

انتساب الحاكم لفرقة قديمة وانتسابه لفرقة جديدة فيلزمه الإتيان بالدليل، وإلا كان قوله مخالفاً لقول أهل العلم وعملهم.

ومما يبين ضحالة هذا القول - وهو التفريق بين جواز انتقاد المذهب العقدي الذي نشأ قبل الحاكم ثم انتسب إليه الحاكم وعدم جواز نقد المذهب العقدي الذي أنشأه الحاكم - أن يقال: ما هو البعد الزمني للمذهب العقدي الذي يجوز نقده إذا تقلده الحاكم، فلو نشأ قبل مائة سنة أو عشر سنوات فهل يجوز أو لا؟ أم لا بد أن ينشأ معه؟، وكل ذلك محض تحكم واتباع للرأي الفاسد دون استناد إلى علم أو أثر.

وتوضيح ذلك: لو تولى حاكمٌ من طالبان التي نشأت هذه الحركة في وقته، ثم مات ثم جاء حاكم آخر منهم ثم مات، ثم جاء ثالث، فالثالث يجوز نقد جماعته باسمها؛ لأنه صار منتسباً لجماعة سابقة عليه كما ينتسب حاكم اليوم إلى جماعة الإخوان، أما الأول الذي نشأت الحركة في وقته فلا يجوز نقد جماعته باسمها لأنه تهييج عليه!!، فهذا كلام - كما يقال - حكايته تكفي عن تكلف إبطاله، فهل الشريعة تأتي بمثل هذا؟!، هذا كلام لا يستند إلى دليل ولا قول عالم ولا قياس صحيح ولا رأي سديد.

العاشر: إن من المعلوم والمقرر عند عامة أهل السنة أن الحاكم لا ينقد باسمه علانية بل تحفظ له مكانته، وليس في نقد أصول الفرق والجماعات والأحزاب باسمها تهييج عليه بل فيه نور وهداية للخلق وحفظٌ لجناب التوحيد، وتوضيحه: أن نفوق الشرك والكفر والبدع باسم الفرق والأحزاب أعظم بكثير من نفوقه باسم حاكم أو رئيس، بل لا مقارنة بين هذا وذاك، ألا ترى أن الحاكم نفسه ينتسب لها، ولذلك إنما يضل الناس بأسماء هذه الفرق، وإذا انتسبوا إليها فلا ينتسبون إليها بسبب أن الحاكم منهم، وإنما ينتسبون إليها بسبب تغرير

دعاتها بهم، وسكوت أهل السنة عن التحذير منهم، بل الحاكم نفسه إن دافع دافع عن هذه الفرق، وإذا انتصر انتصر لها، فالمعول عليه هي هذه الفرق، ولذلك أباح الشارع نقدها علانية وحرمة نقد الحاكم علانية، والانتساب أمر فطري يستوي فيه الحاكم والمحكوم، وهو أنه يبحث عن الحق ويتنسب له ويسميه ويناصره، فإن راج شر وضلال فإنما راج عن طريقه - الانتساب - واسمه، وهذا سر جواز تسمية هذه الفرق بل وجوب تسميتها أحيانا كما قال النبي ﷺ: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم» وفي لفظ: «إذا رأيتموهم فاحذروهم» فإذا لم تحصل التسمية لم يحصل الحذر المنشود.

ومذهب السلف المشهور المعمول به هو نقد كل الفرق بأسمائها والكلام عليها - ولو انتسب لها الحاكم - مع ترك الكلام على الحاكم، جمعاً بين النصوص الآمرة بالتحذير من الفرق وكشف عوارها ومخالفتها للسنة، مع عدم التعرض للسلطان، وهكذا الشريعة الغراء تفتح باباً من جهة وتغلقه من جهة أخرى فتجمع بين المصالح، وكلما تمعّن الإنسان في الحكم الباهرة والدقيقة في أحكام الشريعة لازداد إيماناً على إيمانه.

الحادي عشر: أنه لا يُعرف أن ثورة قامت على حاكمها من أجل نقد أهل السنة للمخالفات الشرعية التي توجد في حزبه الذي ينتمي إليه، بل جميع الثورات التي قامت كان هدف من أذاع النقد والتهيج هو الدنيا، ولا يلتفتون لسنة أو بدعة، ويجرهم ذلك إلى نقد الحاكم باسمه، فهذا أصل الثورات وما تجرّه من سفك الدماء، فقد يلتبس هذا الأمر على من لم يفهم منهج أهل السنة حقيقة الفهم، وتأثر تارة بمذهب الخوارج وتارة بمذهب المرجئة، وفي جميع ذلك لم يصب مذهب أهل السنة، فإن قصدتهم بالتحذير من الأحزاب والجماعات والفرق المخالفة للأصول الشرعية هو النصح لله تعالى ولرسوله ﷺ ولأئمة المسلمين

وعامتهم، لا يقصدون سياسة دنيوية ولا منابذة لولاية شرعية، وهم مع ذلك لا يتعرضون لذات السلطان حفظاً لمكانته التي جعلها الشرع له.

الثاني عشر: مما يدل على ركاكة هذا التأصيل ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أنه لو اشتهر هذا الحزب الذي يجرّم نقده باسمه -بزعم المغرد- بسبب انتماء الحاكم له بمخالفة أصل أو بدعة، فاشتهروا عندنا وعند الناس بمخالفة هذا الأصل فسميناهم به كما اشتهرت القدرية والجبرية ببعض بدعهم، فيجوز على هذا انتقادهم بهذا الاسم، ولا يجوز انتقادهم بالاسم الآخر فجائز وحرام في آن واحد، وهذا الضعف بادٍ؛ لأنه كما قلنا سابقاً: إن الأمر كله مبني على أمور لفظية، وعلى هذا القول لو انتشر دعاة طالبان في أنحاء المعمورة وفتحوا المراكز يدعون لبدعهم ليلاً ونهاراً باسم طالبان، وخرج الناس من السنة إلى البدعة، فإن قيل: لا يجوز التحذير منهم باسمهم فهذه الطامة، وإن قيل: بل يجوز التحذير منهم، فما الذي أوجب هذا التفريق؟! فالدعاة موجودون والمخالفة حاصلة.

الأمر الثاني: لو اجتمع أهل هذه البدعة بعد سماع هذه الفتوى الساذجة فقال الجهمية غير اسمنا وكذلك الرافضة والخوارج والقدرية والأشاعرة كلهم فعلوا ذلك، فجاء السلفي وانتقد أسماً لا يراها العامي موجودة في عصره وسكتنا عن أصحاب الشر المعروفين عندنا، فأبي شر ودخول للبدع سيحصل في الأمة، فإذا تولى حاكم منهم الولاية أتوا ببدع وسموها باسم فارتضى الحاكم هذا الاسم وأخذوا ينشرون البدع والشبهات عن طريق هذا الاسم فلا يجوز أن نتقد هذا الحزب ونبين مخالفته للأصول، فقط من أجل أن الحاكم انتسب له!!، ولو ترك الحاكم هذا المذهب وانتقل لمذهب آخر جديد وباسم جديد جاز انتقاد الأول وعدم انتقاد الثاني!!، ولا آمن أن يتخذ الحكام هذا القول ذريعة لتحسين البدع والشرك

فقط بأن ينتسب الحاكم لهذا الحزب، وكان الإخوان أغبياء لما حكموا مصر حين أشاروا على مرسي أن يخرج من الجماعة، وأن لا يذكر اسم جماعة الإخوان في الأمور الرسمية، أو كان على الأقل استحدثوا اسماً جديداً لهم يتحصنون بذلك وينشرون ما أرادوا من بدع وضلالات عن طريق هذا الاسم الجديد دون أن ينقد أحد هذه الجماعة بالاسم!!.

وأما انتقاد الاسم العام بعد خروج مسميات جديدة فهو لا يسمن ولا يغني من جوع، فمن يفهم من العامة بل حتى من ينتسب إلى الدين من المبتدئين أن نقد الخوارج هو تحذير من الإخوان المسلمين، ومن بعض من يوافقهم ممن ينتسب إلى مذهب السلف؟!، فهل هذا نصح أم تلبيس؟!، فإن هؤلاء الجماعات المنحرفة ربما شاركوا هذا الشخص في انتقاد الاسم العام والأصل العقدي المنحرف لتلك الجماعة كما هو معلوم ومشاهد، ومثل هذا لا يمكن لعقل أن يلتزم به، ولكن قد يدعو من قال به الاستعجال وعدم التروي، وقد يكون سببه عدم فهم مذهب السلف، فأداه ذلك إلى الوقوع في ورطات كان يسعه السكوت عنها.

الأمر الثالث: لو كان الحاكم منتسباً لحزب علماني له اسم خاص أو ديمقراطي فهل يحرم بيان المخالفات الشرعية لهذا الحزب لانتماء الحاكم له؟!، فانتساب الحاكم لحزب لا يمنحه العصمة، وكما لو اشتهر حاكمٌ ببدعة أو معصية فيجب التحذير من هذه البدعة أو المعصية باسمها ولو اشتهر بها الحاكم، وكذلك يجب التحذير من الحزب البدعي باسمه ولو اشتهر به الحاكم وانتسب له.

وخلاصة الأمر: أن القول بالسكوت عن بدعة الحاكم أو مخالفته بأي عذر يقال -سواء أنه منتسب إلى حزب أو أن بدعته ليست متعلقة به أو غير ذلك من الكلام الذي ليس عليه أثر علم النبوة- مفاده الغلو في الحاكم الغلو البدعي الذي يشبهه غلو بعض الفرق في الحاكم.

الثالث عشر: قياس طالبان على العوائل الحاكمة أمر عجيب، لم يتوفر فيه شيء من أركان القياس الصحيح عند أهل العلم، فإن العوائل إنما يجمعهم نسب وقرابة، وطالبان والأحزاب المنحرفة عموماً تجمعهم أصولٌ مخالفةٌ للعقيدة والشريعة، ثم إن العوائل والقبائل والأسر لا يجوز نقدها عموماً سواء كانت حاكمة أو غير حاكمة؛ لأنك إنما تنقد نسلاً ونسباً وهم مسلمون لهم عرض وحرمة، وفيهم الطيب والخبيث، وأما نقد الفرق والأحزاب فإنك إنما تنقد أصولاً وبدعاً وضلالاتٍ ينتسب لها هذه الأحزاب، فأنت في العوائل لا تنقد أصولاً مخالفةً للشريعة وإنما تنقد أخلاقيات أو نسباً أو تصرفات، فليس هناك معتقداتٍ يدينون بها وأصولاً مخالفةً، ولذلك حرم النبي ﷺ أن يهجو الرجلُ قبيلةً فقال ﷺ: «إن أعظم الناس جرماً إنسان شاعر يهجو القبيلة من أسرها»، لأنك تعمم والعموم لا يصح في مثل هذا، وهذا أيضاً لا يجوز في الفرق والجماعات والأحزاب، فلا يجوز تعميم الحكم في أخلاق ونسب ونيات من ينتسب إلى تلك الجماعة، بخلاف ما لو نقدت أصولها التي بنيت عليها فهذا جائز، فنقد البدعة والمخالفة الشرعية شيء ونقد نسب الرجل وعرضه وأخلاقه شيء آخر لا يمكن أن يشتبه هذا بذلك.

هذه بعض التنبيهات على تلك التغريدات، والتي أسأل الله تعالى أن ينفع بها، وأن يهدي المسلمين جميعاً إلى سواء السبيل، وأن يجنبهم الفتن والأهواء ونزغات النفوس.

والحمد لله رب العالمين.

كتبه: حسنه صنيدي العجمي

يوم الأربعاء ١٧ محرم ١٤٤٢هـ

الموافق ٢٥ / ٨ / ٢٠٢١م